

حقيقة المعنى الحرفي بين الإخطار والإيجاد

م.د. إبراهيم سلمان قاسم هاشم
قسم الشريعة الإسلامية، كلية الإمام الكاظم (ع) للعلوم الإسلامية الجامعة، العراق
البريد الإلكتروني: ibraheemsalman@alkadhum-col.edu.iq
<https://orcid.org/0000-0001-8908-8691>

الملخص

يتناول بحثنا الموسوم بـ(حقيقة المعنى الحرفي بين الإخطار والإيجاد) معنى الحرف لغة واصطلاحاً، ومعنى الإخطار لغة واصطلاحاً، ويبين الإيجاد لغة واصطلاحاً، ويتناول كذلك معنى وحقيقة المعنى الحرفي عند الأصوليين، وتوضيح الفرق بين المعنى الحرفي والمعنى الاسمي، ويسلط الضوء على الآراء في معاني الحروف والتي تنقسم إلى ثلاثة آراء الأول يرى أن الحروف لا معنى لها، بينما يذهب الرأي الثاني إلى أن للحروف معانٍ في نفسها، ويبين حقيقة ومعنى كون الحرف إخطاري أو إيجادي، ويسلط الضوء على الآراء في المسألة؛ إذ يذهب بعض الآراء إلى إيجادية الحروف مطلقاً، ويذهب رأي آخر إلى التفصيل في معاني الحروف، ويذهب رأي ثالث إلى إخطارية معاني الحروف مطلقاً، هذا وقد عمدنا إلى ذكر مقدّمة في بداية البحث، وفي النهاية خاتمة وفهرس للمصادر.

الكلمات المفتاحية: المعنى، الحرف، الإيجاد، الإخطار، الاستقلال.

The Truth about the Literal meaning between Notification and Finding

Lect. Dr. Ibrahim Salman Qasim Hashem
Department of Islamic Shariah, Imam Al-Kadhim (PBUH) College of Islamic Sciences
University, Iraq
Email: ibraheemsalman@alkadhum-col.edu.iq
<https://orcid.org/0000-0001-8908-8691>

ABSTRACT

Our research paper under the title (The truth of literal meaning between advice note and finding) deals with the literal meaning and advice note in lexical and contextual meaning. The research also deals with meaning and the source meaning in fundamentalists believes, and also focuses on the differences between literal meaning and the deeper meaning. The research highlight on the view of the scholars in which divided into three views. The first view sees that literals have no meaning, and second view sees that the literals have meaning in themselves and they explore the literal Advice- note or findable. It also focuses on the different points of views about the issue in which some of the views goes to find out reality of the literals and the different points of view goes to find out the detail of the literal meaning. The research starts with introduction and in the final with concussion and references.

Keywords: Literal meaning, Advice- note, finding, lexical and contextual meaning.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين. الفقيه يستند حتماً إلى الأدلة اللفظية في استنباطه للحكم الشرعي، وهذا الدليل تارة تكون ألفاظه ظاهرة ومستقلة وقائمة بنفسها وتسمى بالمعاني الاسمية الاستقلالية، وتارة تشتمل هذه الألفاظ على نسب وحروف رابطة بين الكلمات وهي ما تسمى بالمعاني الحرفية، أي التي لا تظهر معانيها إلا من خلال وقوعها بين ألفاظ مستقلة ودورها هو الربط بين الكلمات والألفاظ كالحروف الرابطة والنسب، وهو ما يصطلح عليه عند الأصوليين بالمعنى الحرفي؛ لذا أصبحت مسألة بحث المعنى الحرفي والاسمي من المسائل المهمة لدى الأصوليين لتحديد حقيقة المعنى الحرفي وفرقه عن المعنى الاسمي، ثم توسع البحث في هذه المسألة ليصل إلى بحثها من ناحية أخرى، وهي هل أن الحروف معناها إيجادي أم إخطاري؟، وهذه المسألة طرحت على بساط البحث بين الأصوليين وكل ذهب إلى رأي خاص في هذه المسألة؛ لذا فقد جاء هذا البحث من أجل بيان وتوضيح حقيقة المعنى الحرفي وفرقه عن المعنى الاسمي، وبيان الآراء الواردة في المسألة من هذا الجانب، وكذلك بيان إيجادية الحروف من إخطارياتها من جنبة أصولية؛ لذا اشتمل بحثنا المائل على ثلاثة مباحث كان الأول منها في تعريف معنى الحرف لغة واصطلاحاً، ومعنى الإخطار لغة واصطلاحاً، وكذلك معنى الإيجاد لغة واصطلاحاً، ثم جاء العنوان المبحث الثاني ليبين حقيقة المعنى الحرفي عند الأصوليين وفرقه عن المعنى الاسمي، وجاء المبحث الثالث ليوضح المعنى الحرفي من ناحية كونه معنى إخطاري أم إيجادي، وقد تمّ بسط المسألة بشكلٍ وافٍ وبيان الآراء فيها، كما اشتمل على مقدمة وخاتمة والتي تناولنا فيها أهم النتائج، واتبعناها بفهرس للمصادر، هذا ونستمد العون من الله تعالى أن يوفقنا لإتمام البحث أنه سميع مجيب.

المبحث الأول: بيان معاني المفردات لغة واصطلاحاً

المطلب الأول: الحرف لغة

الحرف لغة: لعلماء اللغة عدة تعريفات للحرف نذكر جملة منها كالآتي: المعروف في تعريف الحرف عند أهل اللغة ما ذكره ابن الحاجب؛ إذ قال: (إن الاسم ما دلّ على معنى في نفسه، والحرف ما دلّ على معنى في غيره، والمراد من الموصول هو الكلمة، والضمير في كل من نفسه وغيره يرجع إلى المعنى، وأنه في حد ذاته على قسمين، قسم يكون مفهوماً محصلاً في نفسه، لا يحتاج في تحصيله في الذهن إلى معنى آخر، وقسم يكون مفهوماً متحققاً في الذهن يتبع غيره⁽¹⁾). وورد في المعجمات أن حرف كل شيء هو (طرفه وحده) وقد تطلق كلمة (حرف الجبل) على أعلاه المحدّد، كما أن معنى الحرف هو واحد حروف التهجي، قال تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَغْبُذُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ} (الحج: 11)، قالوا المراد على وجه واحد⁽²⁾، ويرى الرازي أن حرف كل شيء طرفه وشفيره وحده⁽³⁾، وذهب الفيروز أبادي بأن الحرف من كل شيء: هو طرفه، وشفيره وحده، وكذلك من الجبل: أعلاه المحدّد⁽⁴⁾.

والحاصل: أن ما ذهب إليه ابن الحاجب هو بيان لدلالة الحرف على المعنى من عدمه وهو لا ربط له في بيان معنى الحرف لغة؛ إذ اننا في صدد بيان معنى الحرف لا في بيان دلالاته؛ لذا فقد ورد أن معنى الحرف طرف الشيء وحده، ومن معانيه أيضاً أعلى الجبل وحده، ويكاد يتفق علماء اللغة على ذلك، وأنّ جُلهم يذهب إلى أن معنى الحرف هو واحد حروف التهجي.

المطلب الثاني: الحرف اصطلاحاً

أولاً: الحرف في اصطلاح اللغويين: من أبرز التعريفات للحرف في الاصطلاح هو ما تلقاه أبو الأسود الدؤلي عن الامام علي عليه السلام بأنّه قال: (...والحرف ما أنبأ عن معنى ليس باسم ولا فعل)⁽⁵⁾. وقال الجرجاني في تعريفه: ((الحرف ما جاء لمعنى ليس فيه معنى اسم ولا فعل))⁽⁶⁾، وإليه ذهب المطرزي؛ إذ قال: ((الحرف ما جاء لمعنى ليس بمعنى الاسم ولا بمعنى الفعل))⁽⁷⁾، ونقل ابن فارس عن الأخفش أنّه عرفه عن طريق علاماته فقال: ((الحرف " ما لم يحسن له الفعل ولا الصفة ولا التنثية ولا الجمع ولم يجز أن يتصرف))⁽⁸⁾.

ثانياً: **الحرف في اصطلاح الأصوليين:** لا يكاد يخلو كلام الأصوليين من بيان معنى الحرف وتعريفه، نذكر جملة من تعريفاتهم له كالآتي:

قال الآخوند: ((الحرف ما دلَّ على معنى في غيره، أو قائم بغيره))⁽⁹⁾.

وصرح المحقق العراقي بقوله: ((الحرف هو ما دلَّ على معنى في غيره قبالة الاسم الذي دلَّ على معنى في نفسه))⁽¹⁰⁾، وقريب منه جداً ما ذكره السيد الحكيم عن المشهور؛ إذ قال: ((اشتهر تعريف الحرف بأنه ما دلَّ على معنى في غيره))⁽¹¹⁾.

فالمعنى الحرفي هو مصطلح أصولي يشمل كل نسبة سواء كانت متداولة للحرف أو لهيئة الجمل، والتي يقابلها المعنى الاسمي، وقد أهتم الأصوليون في بيان المعنى الحرفي وحقيقته، وقد شغلت هذه الظاهرة اهتمام الأصوليين وحثتهم لمواصلة التقصي والبحث في مدلولات الحروف ليصلوا إلى التحليل النهائي لمعنى الحرف الذي على وفقه يمكن تفسير الفرق بين المعنى الحرفي والمعنى الاسمي؛ لذا اتصف البحث بالطابع التحليلي لا اللغوي⁽¹²⁾.

المطلب الثالث: الإخطار لغة واصطلاحاً

أولاً: الإخطار لغة

كلمة الإخطار مأخوذة من الفعل خَطَرَ ومعناه في اللغة حضور صورة الشيء في الذهن وخطورها فيه كما يرى ذلك الفراهيدي بقوله: ((و خطر على بالي وببالي، كله يخطر، خطرانا وخطوراً إذا وقع ذلك في بالك وهمك))⁽¹³⁾، ومثله ما ذهب إليه الجوهري؛ إذ يرى معناه هو حضور الشيء في الذهن⁽¹⁴⁾، وقريب جداً مما ذكره الفراهيدي ما يراه ابن منظور؛ إذ يرى الخطور في البال هو ما يقع في بالك ووهمك، و((اخطر الله بباله أمر كذا))⁽¹⁵⁾، أي اخطره واحضر مفهومه وصورته في باله وذنه.

وهو عين ما يراه الفيروز آبادي؛ إذ قال: ((ويخطر خطوراً، ذكره بعد نسيان))⁽¹⁶⁾.

وحاصل ما ذكره علماء اللغة يظهر معنى الإخطار هو حصول صورة الشيء في ذهن الانسان وخطورها فيه.

ثانياً: الإخطار اصطلاحاً

يطلق الإخطار في الاصطلاح ويراد منه، احضار صورة الشيء بشكل مفصل عند قصد الاتيان به⁽¹⁷⁾، وقال القلنجي: ((الاخطار: مصدر أخطر، التذكير بالشيء الجليل المنسي))⁽¹⁸⁾.

ولا يفرق استعمال الاخطار في المعنى الفقهي عنه في اللغوي؛ إذ يستخدم الفقهاء المصطلح نفسه بمعنى الاخطار في البال، وقد يستعمل بمعنى الاشعار بالخطر⁽¹⁹⁾.

فالذي يظهر أن معنى الإخطار سواء عند اللغويين أم الفقهاء هو واحد وأن الإخطار يستعمل بمعنى التذكير بالشيء وإخطاره في البال.

المطلب الرابع: الإيجاد لغة واصطلاحاً

أولاً: الإيجاد لغة

كلمة إيجاد هي مصدر الفعل أوجد، وأصله من الفعل وجد، قال الفراهيدي: ((وجدت الشيء، أي: أصبته))⁽²⁰⁾، وذهب الزمخشري إلى أن وجد خلاف العدم؛ إذ قال: ((وجد الشيء وجوداً خلاف عدم))⁽²¹⁾، وقال الجوهري: ((أوجده الله مطلوبه، أي اظفره به))⁽²²⁾.

وبعد تفسير الاصابة بمعنى العثور والظفر كما في ما ذهب إليه الفراهيدي في تفسير وجد يتبين أن المعنى اللغوي لمعنى وجد هو واحد عندهم، وأن المصدر المشتق منه يدلُّ بظاهرة على معنى انشاء الشيء وتكوينه، كما يقال: أوجد الله الشيء أي: كونه وأنشأه، وأصله إخراج الشيء من العدم إلى الوجود.

ثانياً: الإيجاد اصطلاحاً

يطلق الإيجاد على خلق الأشياء وانشائها على غير مثال سابق، وهذا هو المعنى المشهور والمتبادر منه للأذهان، وأما في مقام بحثنا فالمراد منه هو إيجاد اللفظ للمعنى، أي استعمال الحروف في معانيها يوجب إيجاد معانيها⁽²³⁾، ويرى بعضهم أن معنى الإيجاد هو أن المعنى الحرفي لا وجود له إلا وعاء الاستعمال ولا يوجد تقرّر لها في شيء من أوعية الواقع أو الاعتبار أو الذهن بل مصاديقها موجودة في مقام الاستعمال⁽²⁴⁾.

ولا يوجد فرق بين الأقوال من حيث الروح والمضمون في بيان معنى الإيجاد في اصطلاح

الأصوليين؛ إذ أن مرادهم من الإيجاد هو عدم وجود معنى مستقل بذاته للمعنى الحرفي خارجاً عن حيز ومجال الاستعمال.

المبحث الثاني: حقيقة المعنى الحرفي

من أبرز الأسباب لاختلاف الأصوليين في تحليل وحقيقة المعنى الحرفي، أن الحرف بنفسه لا يفيد شيئاً أصلاً ما لم يكن ضمن كلام تركيبى؛ لذا بعضهم عرّفه بأنه ما دلّ على معنى في غيره⁽²⁵⁾، ويرى آخر في تعريفه أنه ما دلّ على معنى غير مستقل بالمفهومية⁽²⁶⁾، وفي الواقع والحقيقة أن هذا النزاع منشأه، هو بسبب عدم استقلالية المعنى الحرفي، وكيفية احتياجه وقيامه بالغير، ومن هنا اختلفت كلمات الأصوليين في بيان حقيقة المعنى الحرفي، وتميّزه عن المعنى الأسمى على قولين:

الأول: إن الحروف لا معنى لها

وهذا الرأي ذهب إليه الشيخ رضي الدين الاسترأبادي⁽²⁷⁾، وتبعه الفاضل ملا علي النهاوندي؛ إذ قال: ((الحرف علامة وإمارة لاستعمال متعلّقه في معناه اعني استعمال متعلّقه في المقيد من هذا التعلّق فالمعاني كلّها إنما هي واقعة تحت الأسماء والأفعال إلا أن الأسماء والأفعال قابلتان لإرادة معانيهما المطلقة والمقيدة ولا تدلّان على إرادة المطلق أو المقيد إلا بالقرينة وقد وضع الحروف لبيان إرادة المقيدات مثلاً لفظة في موضوعه لبيان أن المراد من متعلّقه هو المقيد على نحو المظروفيّة⁽²⁸⁾). والدليل على ذلك أربعة أمور:

- 1- حكمنا بأن الحروف أدوات وآلات، معناه أن غيرها دالّ على معناها، والقول بأن معناها في غيرها دالّ على كونها علامة لدلالة متعلّقه على معناها، وأن معانيها في ضمن تعلّقها.
- 2- لقد نص أهل النحو واللغة وأهل الفصاحة بأن اللفظ الكدائي معناه كذا، ونصوا على اعتبار هذه العلامة وعدم اعتبارها، وأكدوا أن الحرف علامة على إرادة معناه من متعلّقه فهو لا معنى له، بل معناه في متعلّقه.
- 3- لا تدلّ على معنى في نفسها إلا إذا ضمت متعلّقاتها بها، وهذا يعني أنّها لو خليت ونفسها فلا معنى لها، ولكن يظهر معناها بعد ارتباط طرفيها بها.
- 4- إن الدليل على كونها آلات لدلالة غيرها على معانيها وأن معانيها في غيرها هو عدم افادتها لمعانيها الغير المستقلة بالمفهوم ومعانيها الادائية ليس غير⁽²⁹⁾.

بيان القول ومناقشته

أولاً: بيانه: افاد المحقق العراقي في مراد صاحب هذا القول، أن المعاني الحرفية لا معنى لها، وشأنها شأن حركات وعلامات الإعراب، بجعلها علامة على خصوصية المعنى في مدخوله، فمثلاً: (الدار) لها اعتباران:

- 1- اعتبارها ووجودها الخارجي، أي تعد من الموجودات الماديّة العينية والتي هي من مقولة الجوهر، وبناء عليه يكون مدلولها ذلك البناء الخارجي، وبهذا الاعتبار تدلّ بنفسها على معناها ولا حاجة لأمر آخر يدلّ عليها.
- 2- هو اعتبار خصوصيتها الطارئة التي عرضت عليها، كاعتبار ظرفيتها (لمحمد) مثلاً، وفي هذا الاعتبار لابدّ من جعل علامة تدلّ على استفادة هذه الخصوصية منها. كعلامة الرفع التي تدلّ على استفادة الفاعلية من لفظ (محمد)، فالرفع بحد ذاته لا معنى له سوى علامته على فاعلية المرفوع، فكذلك الحروف لا معنى لها سوى علامتها على خصوصيات مدخولها.

فإذا أردنا من الدار المعنى الأيوني، من جهة كونها لمحمد كما في قولنا: (محمد في الدار)، فلا يكون للحرف معنى أصلاً، وهكذا إذا قيل: (سرت من البصرة إلى الكوفة) أريد (من) اللفظ الابتداء، ويكون لفظ (من) علامة للمراد⁽³⁰⁾.

ثانياً: مناقشته: وقد نوقش القول السابق بعدة نقاط نعرضها كالآتي:

- 1- إن هذا القول يتنافى وما ذهبوا إليه من تعريف الحرف؛ إذ يرون أن الحرف له معنى في نفسه، وذهبوا إلى أن الحرف يدلّ على معنى ولكنه غير مستقل بالمفهومية، وهذا يعني بحسب ما اشتهر بينهم في تعريف الحروف أنها مفاهيم ولها معان في حقيقتها ولكنها غير مستقلة بالمفهومية، والتي يعبرون فيها عن الحرف بأنه ما دلّ على معنى في غيره، أو هو ما دلّ على معنى غير مستقل بالمفهومية، وذلك قبال الاسم الذي قالوا في تعريفه: ما دلّ على

معنى في نفسه وهو مستقل بالمفهومية، ففي حقيقة الأمر أنَّ سبب النزاع هو في وجه عدم استقلالية المعنى الحرفي، وفي كيفية احتياجه وقيامه بالغير، وليس المراد أنَّ الحرف لا معنى له⁽³¹⁾.
2- من الواضح الذي لا شكَّ فيه أنَّ اللفظ موضوع لذات المعنى، وأما الخصوصيات التي أشار لها فهي خارجة عما وضع له اللفظ، فإذا قلنا بأنَّها قرينة على إرادة تلك الخصوصيات من نفس الالفاظ لزمت المجازية، وفي مثل تلك الاستعمالات لا أحد يلتزم بالمجازية.

وإذا قلنا بأنَّ الخصوصية هي مدلوله لنفس الحروف، فهذا معناه اعتراف بأنَّها لها معانٍ ورجوع عما صرَّحوا به، وأما مسألة الفاعلية التي هي النسبة الصدورية، فنستفيد منها من هيئة الكلام والجملة، فالقياس غير صحيح، ونستنتج من ذلك أنَّ الحرف له معنى، وليس معناه تحت لفظ الغير وإنَّ الحرف علامة، فهذا خلاف ما يراه عموم المحققين⁽³²⁾.

3- أما القول بأنَّ عدم وجود معنى للإعراب وهي علامة لمعرفة حال الاسم عند وقوعه فاعلاً أو مفعولاً في الجملة أو التركيب الكلامي، وأنَّ الحروف تشبهها فهذا باطل؛ وذلك لأنَّ لفظ (محمد) دالٌّ على الذات المهملة الخالية عن خصوصية الفاعل والمفعول، فنحتاج في بيان الخصوصية وقوعه كذلك إلى دالٍ آخر، والدال الآخر لا بدَّ أن يكون هو الهيئة، ومعنى ذلك أنَّ حركات الإعراب من مقومات الهيئة الكلامية، فلا بدَّ من الانتهاء إلى القول بأنَّ الحركات لها معانٍ أيضاً⁽³³⁾.

الثاني: للحروف معانٍ في نفسها

يذهب أصحاب هذا القول إلى أنَّ الحروف لها معانٍ في نفسها، ولكن اختلفوا في سنخ وحقيقة هذه المعاني على آراء نذكرها كالآتي:

الرأي الأول: وحدة المعنى الحرفي والاسمي حقيقةً وجوهرًا

يرى هذا الرأي: أنَّ المعنى الحرفي والمعنى الاسمي متحدان في الحقيقة والجوهر ولكنهما يختلفان من جهة اللحاظ والاعتبار، وأما اللحاظ الآلي والاستقلالي فهما خارجان عن المعنى وحقيقته، بل هما عارضان حين الاستعمال. فإن قيل: يلزم من ذلك كونهما مترادفان -ففي لفظة (من) و(الابتداء)، ولفظة (إلى) و(الانتهاء) وغيرها من الحروف مع سائر الأسماء ومعانيها- وصحة استعمال أحدهما مكان الآخر.

يقول صاحب الرأي في الجواب: أنَّ الاسم وضع ليراد منه معناه بما هو هو، وأما الحروف فقد وضع بما هي حالة لغيره، والمراد أنَّ المفهوم الاستقلالي والآلي يعرض على الأسماء والحروف عند الاستعمال، وليست الآلية والاستقلالية هي جزء الموضوع أو جزء المستعمل فيه، وإنما هي من عوارض الاستعمال⁽³⁴⁾، ويميل إلى هذا القول الأخوند الخراساني؛ لذا ذهب إلى القول بأنَّ الوضع عام والموضوع له عام⁽³⁵⁾.

بيان القول ومناقشته

أولاً: بيانه: إنَّ الفرق الأساس بين المعنى الحرفي والمعنى الاسمي وفقاً للرأي السابق إنما هو باعتبار اللحاظ الآلي والاستقلالي، وإلا لم يك فرق بين المعنى الحرفي والمعنى الاسمي، فلو لاحظنا المعنى باللحاظ الآلي في مقام الاستعمال يصير المعنى حرفياً، وإذا لاحظنا المعنى باللحاظ الاستقلالي يصير المعنى اسماً، ومعنى ذلك أنَّ المعنى والملحوظ في كلا الحالتين معنى واحداً، لا تعدد فيه ولا تكثر، ولكنَّ الفرق بينهما من ناحية وكيفية اللحاظ من حيث الاستقلالي والآلي لمعنى آخر؛ لذا التزموا بالوضع العام والموضوع له العام بخصوص الحروف؛ لأجل كون نفس المعنى والملحوظ معنى كلياً، وعدم كون اللحاظ الآلي موجباً للجزئية كما في اللحاظ الاستقلالي⁽³⁶⁾. فبناءً على هذا الرأي أنَّ المعنى الحرفي هو مثل قيام المرأة بالمرئي، فهو منظور بالنظر المرآتي، وملحوظاً باللحاظ الآلي.

ولعل السبب الأساس لذهابهم إلى هذا الرأي هو أنَّ المعاني الحرفية على نسق واحد في مقام الاستعمال بالوجدان، وأما الخصوصيات فنستفيد منها من دالٍ آخر، ففي بعض موارد الاستعمال للحروف تنسب الخصوصيات للذهن، وفي بعض موارد الاستعمال يكون في المعنى الكلي، وإنَّ كلاً من الاستعمالين بلا عناية، وبسبب هذه الوحدة والمثابرة بين معاني الحروف، التزموا بالمعنى الكلي المستقل، وهو يعدُّ مرآة للنسبة بحسب الحالة الطارئة على السير والبصرة من الابتداء والانتهاء، وكذلك الأينية في الدار⁽³⁷⁾.

ثانياً: مناقشته:

ويمكن مناقشة الأخوند الخراساني من خلال نقطتين:

1- ما ذهب إليه فيه من مخالفة؛ لما للوجدان والارتكاز من الحكم بإنسباق الروابط الخاصة من موارد الاستعمال وليس الكلّي، فلو سلمنا أنّ المعنى الحرفي مفهوماً كلياً، فلا يمكن أن يكون آلة لملاحظة الخصوصيات والتقيّدات أو النسب خارجاً؛ لمخالفته للوجدان؛ وذلك أنّ ما يستحضره عند تصوّر الحروف في ضمن جملة هي صورة النسبة الخارجية، وليس مفهوماً كلياً يشير إلى النسب الخاصة⁽³⁸⁾.

2- هو وجود الاستحالة، وبيانها: إنّ كل مفهوم يعدّ مرآة للمصاديق الخارجية بمقدار ما أخذ فيه منها، فإذا كان مفهوماً كلياً فيكون مرآة عن الحيثية المشتركة بين أفرادها لا غير، ومن المحال أن يكون مرآة عن الخصوصيات الجزئية، وإذا كان جزئياً وخاصاً فيكون حاكياً عن الخاص الخارجي، وهذا معناه عدم صلاحيته أن يكون تمييزاً بين المعنى الحرفي والمعنى الأسمي⁽³⁹⁾.

الرأي الثاني: المعنى الحرفي من قبيل الأعراض

يرى المحقق العراقي إنّ المعنى الحرفي من سنخ الأعراض وإنّ معاني الحروف هي معان قائمة بغيرها فهي كالأعراض القائمة بمعروضاتها كالبياض والسواد القائمين بغيرهما، وهذا الرأي يذهب إليه من عبّر عن المعاني الحرفية بأنّها حالة لمعنى آخر⁽⁴⁰⁾.

بيانه: إنّ المعنى الحرفي لا يكون موضوع لمفهوم المعنى وآلة لغيره ولا لواقع النسبة، ولكن من قبيل الأعراض القائمة بغيرها، وهذا المعنى موجود في كلمات الأخوند؛ إذ قال: ((لا يكاد يكون المعنى حرفياً إلا إذا لوحظ حالة لمعنى آخر ومن خصوصياته القائمة به ويكون حاله كحال العرض، فكما لا يكون في الخارج إلا في الموضوع كذلك هو))⁽⁴¹⁾، وقريب منه جداً ما عن الشيخ الحائري⁽⁴²⁾، ونسب هذا الرأي إلى النائيني⁽⁴³⁾.

مناقشته:

ويمكن مناقشة القول السابق بما يأتي:

لو قلنا بأنّ المعنى الحرفي هو من سنخ الأعراض فيمكن تحقّقه بطرف واحد، ولكن ما نراه بالوجدان خلاف ذلك؛ إذ إنه يحتاج إلى طرفين لا طرف واحد، فلو قلنا: (زيد في الدار) أو (سرت من الكوفة) وأمثالهما، فلا نرى من لفظ (في) ولفظ (من)، إلا الروابط الخاصة الذهنية، بين مفهوم (زيد) ومفهوم (الدار)، وكذلك بين مفهوم (السير) ومفهوم (الكوفة)، ولا نرى من لفظ (في) الشيء المرتبط بالغير، كما في السواد والبياض؛ ولذا لا يصح الاكتفاء بذكر متعلق واحد بقولنا: (سرت) أو (من الكوفة)، بل لابدّ أن نذكر المتعلّقين، وهذا شاهد واضح على أنّ معاني الحروف هو من نوع النسب والروابط القائمة بطرفيها⁽⁴⁴⁾.

ويمكن أن يجاب عليه بجواب نقضي: وهو إنّ المعنى الحرفي لو كان من قبيل العرض الخارجي لصح جعله موضوعاً وحمل الوجود عليه، بمفاد كان التامة والتي تفيد اثبات الوجود للشيء، كما في حمل الوجود على الماهية والذي يعني اثبات الوجود لها، وهو حاصل في العرض الخارجي كما لو قلنا: السواد موجود ونقصد به النسبة، ولكن هذا لا يمكن تصوّره في مسألة المعنى الحرفي⁽⁴⁵⁾.

الرأي الثالث: المعنى الحرفي من الأعراض الإضافية والنسبية

وهذا الرأي ذهب إليه المحقق العراقي، وقبل توضيح قوله لابدّ من بيان أمرين:

الأمر الأول: لقد نسب الأصوليون لأهل الحكمة تقسيم الوجود إلى أربعة أقسام:

1- وجود في نفسه أي مستقلاً، ولنفسه أي قائم لا في موضوع بل بذاته، وبنفسه أي غير معلول لغيره، وهذا الوجود مختص بالواجب تعالى.

2- وجود في نفسه لنفسه لا بنفسه أي معلول لغيره كوجود الجوهر، كالإنسان والشجر، والمراد نفس وجوده مقوم لماهيته وهو معلول لغيره.

3- وجود في نفسه ولكن ليس لنفسه، وإنما لموضوع موجود في الخارج وصفة له، ووجوده في نفسه عين وجوده لموضوعه، وهو موجود لا بنفسه ومعناه معلول لغيره، والمراد منه وجود العرض، ووجود رابطي كالبياض والسواد، فلو نظرنا إليه بغض النظر عن عروضه على موضوعه وهو الجسم فهو مستقل مفهوماً ولا يحتاج لحاظه إلى شيء آخر، ولو لوحظ بالنسبة لعروضه على موضوعه فيحتاج لموضوعه، فيكون له جهة ارتباطية وهذا معناه أنّه قائم بغيره.

4- وجود لا في نفسه أي غير مستقل، بل تبعاً ولا لنفسه، أي في موضوع آخر وغير موجود بنفسه، أي معلول لغيره كالوجود الرابط، فهو لا نفسية له، وواقعه في الوجود الخارجي هو الارتباط بين الشيئين، وأما في الوجود الذهني فهو أما مستقل في عند لحاظه وتصوره، فيكون المعنى إسمياً، وأما إذا كان غير مستقل ويحتاج إلى تصور الطرفين فيكون معنى حرفياً⁽⁴⁶⁾.

ويتبين أن المعاني الحرفية في نظر ضياء الدين العراقي، هي ليست من قبيل وجود الرابط، كما هو الحال في العرض الخارجي، وإنما هي من قبيل وجود الرابط، أي النسب والاضافات المحتاجة لطرفيها - الأعراس النسبية - لا للأعراس مطلقاً⁽⁴⁷⁾، ودليله أن الأسماء تدل على الجوهر، وجملة من الأعراس، وما يدل على جملة الأعراس الإضافية والنسبية هي الحروف⁽⁴⁸⁾.

الأمر الثاني: إن الأعراس بالنسبة إلى افتقارها إلى الموضوع على قسمين:

الأول: أن يكون العرض قائماً بموضوع واحد كالكم والكيف.

الثاني: أن يكون العرض متقوماً بموضوعين، كالمقولات العرضية مثل الأين والمتى والاضافة، ويطلق عليها الأعراس النسبية⁽⁴⁹⁾.

والذي يظهر أن الحروف موضوعة على نحو القسم الثاني، فإذا قلنا: (محمد في الدار) فلفظ (محمد) يحكي عن جوهر محمد، ولفظ (الدار) يحكي عن جوهر الدار، وأما الحرف (في) فيدل على النسبة الأينية، فلولا وجود الحروف لا توجد مناسبة بين الألفاظ الكلامية.

فالمعاني الحرفية هي نفس الروابط الذهنية الخاصة، ونفس الروابط والنسب والاضافات الحاصلة بين المفهومين، التي هي من نوع الاضافات المتقومة بالطرفين خارجاً وموجباً لذلك، لكن لا لمفهوم الربط وهو معنى اسمي، بل واقع الربط الذهني ومصادقه بالحمل الشائع⁽⁵⁰⁾.

بيانه: إن الأمور المتكثرة تصورها على نحوين:

الأول: أن لا يكون هناك ربط بينها أصلاً كقولنا: (محمد، شجر، جبل، ثوب)، فمفاهيم هذه الألفاظ تحضر في الذهن، ولكن لا يوجد ربط بين بعضها والبعض الآخر.

الثاني: أن يكون بينها ربط كقولنا: (علي جالس)، فهنا مفهوم (علي) و (جالس)، يحضر في ذهن السامع ويربط خاص يسمى النسبة الحملية، وكذا في قولنا: (جاء محمد)، فمفهوم (جاء) و (محمد)، يحضر في ذهن السامع ويربط خاص يسمى النسبة الصدورية.

وهذا الأمر جار في جميع الجمل، فجميع مفرداتها بينها ارتباط خاص يعبر عنه بما يخصه، وكذلك في لفظ (في) في قولك: (الماء في البئر)، وكذلك لفظ (من) في قولنا: (سرت من الكوفة) ففي هي موضوع للربط الخاص، بين مفهوم (الماء) ومفهوم (البئر)، فلو لاحظنا هذه الجمل نجد ثلاثة أمور وهي مفهوم (السير)، ومفهوم (الكوفة)، والنسبة التعلقية الخاصة بينهما.

فكما أن مفهوم (السير) ومفهوم (الكوفة) يحتاج إلى لفظ خاص من أجل تفهيم المعنى المقصود منه، وإبراز ما في الضمير، كذلك التعلق والربط الخاص بينهما يحتاج إلى لفظ خاص لبيان وإبرازه للسامع وهو في المقام لفظ (في) و (من)، ونحوهما، فهما موضوعان لذلك التعلق والربط الخاص بينهما.

فالمحصّل: إن المحقق العراقي، يرى أن الحروف لها معان في نفسها، وهي موضوعة على نحو الإضافات الخاصة الملحوظة على النحو الخاص، سواء طرفيها كانا كليين أم جزئيين أم مختلفين، ويكون الملحوظ مستقلاً، أي لحاظ النسب والروابط المتحققة بين المفهومين.

والسبب في ذلك يرجع إلى أن الاستقلالية والتبعية، هي من صفات المعنى نفسه، والملحوظ من ناحية تحققه في الذهن محدوداً بحد مستقل تارة، وغير متقوم بالغير وأخرى ليس كذلك، وإنما يكون حالة لمعنى آخر وقائماً به، كما في العرض عند قيامه بمعروضه، مع أن الملحوظ في كلا الصورتين واحد أي أن الملحوظ استقلالي.

المبحث الثالث: معنى الحرف اخطاري أو ايجادي

بعد ما تبين من حقيقة وسنخ المعاني الحرفية وأنها من سنخ الوجود الرابطي⁽⁵¹⁾، بقي لنا أن نبين أن الحروف هل تدل على مثل هذه المعاني، ودالة عليها كدلالة الأسماء على معانيها؟، أو أنها موجدة لها، ومن قبيل الوسائط في الثبوت لها، والذي ينتج عنه أن كيفية استعمالها تختلف عن استعمال الأسماء؟، وهذا ما اختلف فيه المحققون على ثلاثة آراء:

الرأي الأول: إن معان الحروف ايجادية مطلقاً

ما يراه النائي من أن المعاني الحرفية ايجادية سواء كانت نسبية أم غير نسبية، فالحرف هو الموجد لربط الكلام، وسنوضح مراده من خلال كلماته التي جاءت في تقرير بحثه كالآتي:

أولاً: تنقسم المعاني مطلقاً إلى قسمين:

- 1- الأسماء، فالأسماء جميعها - سواء كانت جواهر أم اعراض - اخطارية، أي عند تلفظها يخطر معناها في ذهن بسبب ذلك اللفظ، سواء كان مجيئها ضمن جملة أو مفرد.
 - 2- الحروف، هي في نفسها لا توجب خطور معانيها في ذهن السامع، إلا اذا كانت ضمن كلام تركيب.
- أما مسألة الاخطارية وغير الاخطارية، فالأسماء سواء كانت بجواهرها أم بأعراضها فهي عند التلفظ بها يخطر معانيها في ذهن السامع، ولا فرق بين كونها ضمن كلام مركب أم مفرد، فهي خلاف الحروف؛ إذ إنها في نفسها لا تستلزم خطور معانيها في ذهن سامعها، إلا إذا كانت في ضمن جملة وكلام تركيب.

ثانياً: المعاني غير الاخطارية على قسمين:

- 1- منها ايجادية، كحروف التمني والنداء والتشبيه وغيرها، فالحروف الموضوع للتمني أو النداء أو التشبيه يوجد منها فرد في الخارج في مقام الاستعمال؛ إذ يصدق على الفرد الموجود في الخارج أنه فرد من التمني أو النداء أو التشبيه وغيره.
 - 2- ومنها نسبية، والمراد منها النسبة الخاصة التي تكون بين العرض ومعرضه، فالاعراض يعد وجودها في نفسها عين وجودها لموضوعاتها، ولو لم تكن كذلك لما كان وجودها لموضوعاتها وجوداً رابطياً، وإنما يكون استقلالياً فيحتاج إلى رابط آخر، فإذن لابد أن يكون هناك نسب خاصة بينها وبين موضوعاتها بحسب اختلافها، والواضع الحكيم كما يضع الألفاظ للمفاهيم المستقلة، كذلك ينبغي أن يضع الألفاظ للتعبير عن المفاهيم النسبية⁽⁵²⁾.
- ثالثاً: إن الحروف معانيها ايجادية بأجمعها نسبية كانت أو غيرها، وإنما وضعت للربط بين المفهومين اللذين لا يوجد ربط بينهما كما في قولنا: (علي) و (الدار)، وكلمة (في) هي الرابطة بين اللفظتين في الكلام أثناء الاستعمال، فالذي يوجد الربط بين الكلام هو الحرف، ولا معارضة بين كون المعاني الحرفية تتصف بالايجابية، وأن تكون للنسبة الحقيقية واقعية وخارجية قد تطابق النسبة الكلامية، وقد تخالفها، فالمطابقة بين النسبة الحقيقية والنسبة الكلامية ليس كمطابقة الكلي مع فرده، بل كتطابق فرد مع فرد آخر، أي تكون النسبة بينهما كنسبة ذي الظل مع ظله، فيعد المفهوم الحرفي كالنسبة الظلية الكلامية التي تارة تطابق النسبة الخارجية وأخرى تخالفها⁽⁵³⁾.

دليل الرأي المتقدم:

لو قلنا بأن المعاني الحرفية اخطارية، في حين أن المعاني الأسمية أيضاً اخطارية، ففي قولنا: (علي في البيت) هناك عدة معان اخطارية كمفهوم (علي) و(البيت) ومفهوم النسبة الظرفية، فهنا نسال ما هو الرابط بين هذه المفاهيم الغير مربوط بعضها مع البعض الآخر، من أجل الحصول على مفهوم النسبة الظرفية الحقيقية؟.

إذ لا يوجد هناك فرق بين الهيئات الإخبارية والإنشائية؛ إذ إن الربط الكلامي في كليهما يوجد من خلال الهيئة، غاية الأمر أن المادة في الإنشاء على الرغم من كونها اخطارية، بحيث لا يفرق بين أنحاء استعماله فهي لها نحو من الإيجابية كذلك⁽⁵⁴⁾.

بيان رأي المحقق العراقي ومناقشته

أولاً: بيانه: يمكن تلخيص ما افاده المحقق العراقي في بيان رأي النائي من خلال أمرين:

الأول: إن الذي دفع المحقق النائي للقول بالايجابية، هو التسالم فيما بينهم بأن الأسماء قد وضعت للماهية المبهمة وللجامع الخالي من القيد والمتضمن للقيد فيما لو أريد تصورهما في ذهن المخاطب، فيكون كل من المفهومين غير مرتبطين؛ لأنهما متغايران، ولكن بواسطة الحرف (في) يحصل الارتباط بينهما عند لحاظهما، ولولا الحرف

لكان المفهوم انجليزي، ولا يوجد أي ربط بينهما، ومنه يتضح أن معنى الحروف هي إبداعية وآلات لإيجاد معانيها، وعين الكلام يمكن تصويره بالنسبة للهيات كما في قولنا: (الهواء حار) (55).
الثاني: هو الخبر الوارد عن الامام علي (عليه السلام) الذي ذكره صاحب القول بالإبداعية وهو أن (الاسم ما أنبأ عن المسمى والفعل ما أنبأ عن حركة المسمى والحرف ما أوجد معنى في غيره) (56)، وذكر أن السبب في العدول فيها في الحروف إلى الإبداعية، هو ملاحظة أن النسب التي هي المعنى الحرفي تعدّ علةً لتحقيق الهيئة في الذهن. وتعبير آخر: إن لفظ الإبداع في الحروف استعمل بملاحظة أن النسب التي هي معنى حرفي، علةً لتحقيق الهيئة في الذهن؛ لهذا عبر عنها بالإبداع؛ إذ إن أكثر الحروف موجهة منبئة؛ وذلك من ناحيتين:
الأولى: أن يكون منبئاً عن معناه وهو الظرفية، كما في قولنا: (علي في الدار) ففيه إنباء وخبر عن الظرفية.
الثانية: الإبداع أي موجداً للنسبة بين الدار، وعلي في الذهن؛ لذا عبر عنه بذلك (57).
ثانياً: مناقشته: لقد نوقش هذا الرأي بوجه نذكر بعضاً منها كالآتي:

الأول: إن تصور المعاني في الذهن على نحوين:

- 1- إن تكون المعاني بعضها مرتبط بالبعض أو غير مرتبط، فالذي يتصوره الذهن لا حاجة لإحداث الربط بين أجزائه؛ لكونه تحصيل للحاصل.
 - 2- وأما ما يتصوره الذهن بدون ارتباط فلا يعقل إحداث الربط فيه؛ لعدم امكانية انقلاب الشيء عما هو عليه، ولكن يمكن أن ينعدم ويوجد في أثره وجود ثان يختلف عنه من حيث الخصوصيات الأخرى.
وبناء عليه لو أراد المتحدث أن يفهم السامع معنى: (علي في الدار)، فحين تلفظه بكلمة (علي)، يحصل مفهوم الكلمة مستقلاً في ذهن السامع؛ على الرغم من عدم معرفته بالربط أو بمفاد الجملة، فإذا تلفظ بعدها (في الدار)، فلا بد أن يلتزم الذي يدعي الإبداعية في الحروف بأحد أمرين:
الأول: أحداث ربط في الموجود الغير مرتبط، وقد سبق امتناعه.
الثاني: أحداث موجود مرتبط آخر ولكن ليس المتصور الأول وهذا مخالف للوجدان.
- الثاني:** إن الهيات التي تدل على المعاني هي متأخرة رتبة عن طرفيها، ومدلولها يجب أن يكون معنى حرفياً، وبناء عليه فلو قلنا بإبداعية المعنى الحرفي، يلزم من ذلك كون معنى الهيئة متقدماً في حين كونه متأخراً وكذلك العكس، وهو خلف.

بيان ذلك: بما أن الهيئة تطرأ على المادة فتكون متأخرة عن المادة التي هي مدلولها وهي معنى اسمي، وبما أن الهيئة دالة على المادة فيلزم تأخرها عنها تأخر الدال عن المدلول، وبناء على ذلك تكون الهيئة متأخرة عن المعنى الاسمي بمرتبتين، لكون الهيئة متأخرة عن المادة التي هي بدورها متأخرة عن المعنى الاسمي، وأن الهيئة تحدث معناها في المعنى الاسمي، فيكون معنى الهيئة متأخراً عن المعنى الاسمي كتأخر المعلول عن علته، وبناء على ما تقدم يلزم تأخر المعنى الحرفي عن المعنى الاسمي بثلاث مراتب، وبما أن المعنى الحرفي مقوم للمعنى الاسمي الذي يعد موضوعه لتقومه فيه؛ لأن تقومه في موضوع هو من خصوصيات وجود الحرف، فيلزم أن يكون في رتبته، وينتج من ذلك أن يكون في نفس الوقت متأخر ومتقدم.

الثالث: إن أسامي الأجناس موضوعة للمهية المبهمة، وللجامع بين فاقد القيد وواجده، فوجود أي اسم في الذهن، لا بد أن يكون واجداً للقيد أو فاقداً له، ففي جملة (سرت من الكوفة)، أو (الماء في البئر)، إذا أردنا أن نوجد تصورهما بذهن المخاطب، فلا بد من حاجتها لهذا التصور من وجود كاشف يدل على التصور، فناحية القيد والارتباط بالغير تحتاج إلى كاشف يكشف عن جهة الارتباط، ولا بد أن تكون الهيات والاداة هي الكاشف، وأن الاحتياج إلى مقدمات الحكمة إنما هو من جهة كاشفتها لخصوصية الاطلاق والتجريد؛ لأجل أن اللفظ بحسب وضعه يدل على ذات المعنى أي الطبيعة المبهمة، والطبيعة تتحقق تارة ضمن الفاقد للقيد والذي يكشف عن ذلك هو مقدمات الحكمة، وأخرى تتحقق في الواجد للقيد والذي يكشف عنه الهيات والاداة، ويلزم من ذلك أن تكون مدلولات المعاني الحرفية والهيات اخطارية وإنبائية، أي انها تنبئ عن مداليل الأسماء، وليست واجدة لمداليل الأسماء (58).

الرابع: أن أسامي الاجناس وضعت للماهية المبهمة والجامع لواجد القيد وفاقده، فحصول أي اسم في الذهن لا يخرج عن أمرين اما واجد للقيد أو فاقده، ففي جملة (سرت من الكوفة)، أو (الماء في البئر)، إذا أردنا احضارهما وتصورهما في ذهن المخاطب، يلزم احتياجهما وجود كاشف يبين هذا التصور، ومن المعلوم أن

مسألة القيد وارتباطه بالغير تحتاج إلى كشف يدل على ذلك الارتباط، وهذا الكشف هو الأداة والهيئات، كما أن وجوب الاحتياج إلى مقدمات الحكمة هو بسبب كشفها وذلك لميزة التجرد والاطلاق؛ لأن اللفظ يدل على ذات المعنى بحسب الوضع لا غير وهو الطبيعة المهمة، وتحقق هذه الطبيعة تارة ضمن الفاقد للقيد والذي يكشف عنه مقدمات الحكمة، وأخرى ضمن الواحد للقيد، والكشف عن ذلك هو الأداة والهيئات، وعليه فيجب أن تكون مداليل الحروف والهيئات تنبئ وتخطر عن مداليل الاسماء، وليس واجدة لمداليلها⁽⁵⁹⁾.

الرأي الثاني: التفصيل في معاني الحروف

أما الرأي الثاني فهو يذهب إلى التفصيل في معاني الحروف وإن المعنى يتحقق بنحوين: أولاً: إن المعنى قد يحصل بنفسه بقطع النظر عما يدل اللفظ عليه، واللفظ الذي يدل على المعنى وظيفته هي إحضار ما دل عليه من المعنى في ذهن المخاطب ليس غير. ثانياً: أن يحصل المعنى بسبب تأثير اللفظ، ولكن قبل مع عدم وجوده في ذهن المخاطب قبل أداء اللفظ، وهذا يعني أن اللفظ آلة لإيجاد معناه ويعد أداة لحصوله، وهذان القسمان يجريان في المفردات والمركبات. وأن النوع الأول من المفردات أكثر الفاظها تقتضي إحضار معانيها في ذهن السامع، من دون أن إرادة اثبات هذه المعاني في الخارج، فهي أعم من كونها ثابتة في الواقع أو غير ثابتة. وأما النوع الثاني كمثل الأفعال الانشائية وأسماء الإشارة بالنظر إلى وضعها النسبي، وكذلك الحروف كالحروف المشبهة بالفعل وحروف النداء وغيرها، الحاصلة من استعمال اضرب وهذا، ويا، وأن، في معانيها فهي تفيد إيجاد معانيها في الخارج⁽⁶⁰⁾.

جواب المحقق العراقي عن التفصيل السابق

وقد أجاب المحقق العراقي عن التفصيل السابق بجوابين: الجواب الأول: إن التفصيل المذكور ناتج عن توهمين: 1- إن موضع الخلاف بينهم، هل أن الترجي والتمني واشباههما من نوع الإنشاء والإيقاع؟، أو الوقوع والإخبار؟، فالمستعمل إن كان يقصد الإخبار عن وقوع نسبة ثابتة في الخارج كان ذلك إخباراً، وإن كان يقصد موجدتها – أي أخرجها من عدم إلى الوجود – للمبدأ فتكون إنشاءً، وكما هو ثابت في محلّه، إن الإخبار هو وقوع النسبة وثبوتها، وأن الإنشاء عبارة عن إيقاعها وخروجها من عدم إلى الوجود. 2- هذه الأداة موضوعة للنداء خارجاً وللخطاب والإشارة، وعليه فلا مناص عن القول بأنها آلات لإيجاد معانيها وهذا يعني أن معانيها معانٍ احداثية. وقد أجاب عن هذين التوهمين كالآتي:

أولاً: إن المراد من المعنى الحرفي هو الربط بين المفهومين، وليس الربط بين الأمرين الخارجيين، فلو قلنا أن هذه الأدوات موضوعة لتحقيق المصداق الخارجي للنداء أو مصداق البعث أو التمني أو الاستفهام في الخارج، يلزم منه أن معانيها من نوع الارتباطات المتقومة بالخارجيات، وهذا لا يتلائم مع القول بأن معانيها حرفية؛ لأن المعنى الحرفي هو عبارة عن الرابطة الذهنية المتقومة بالمفاهيم وليس الأمور الخارجية. ثانياً: إن هذه الأداة قد تستعمل في بعض الأحيان في معانيها ولكن ليس المراد منها البعث أو الاستفهام أو النداء الحقيقي والخارجي، وإنما بداع آخر كما في السخرية أو الهزل، كما هو حاصل في أداة الترجي أو التمني كقول القائل: (يا ليتي كنت حائطاً)، فهنا المراد من الأداة هو معنى الاخطار لا الإيجاد كما هو واضح. الجواب الثاني: إن الاستعمال لا يستوجب كون اللفظ موجد، وإنما هو يحكي عن النسبة الإيقاعية، فالمستعمل فيه في الترجي أو التمني هو النسبة الخاصة بين المترجي والمترجي، أو المتمنى والمتمنى، وهي تشوق المترجي أو المتمنى لحصول ما لا يمكنه الحصول عليه، وهذا يتلائم مع الاخطار وليس الإيجاد⁽⁶¹⁾.

الرأي الثالث: اخطارية معاني الحروف مطلقاً

يرى الرأي الثالث في بيان معاني الحروف أن مداليل الحروف اخطارية بشكل مطلق، وإنها كمداليل الأسماء، وهذا الرأي يتبناه المحقق العراقي ووافقه السيد الخوئي⁽⁶²⁾. ونبيّن مستند المحقق العراقي بما يلي:

أولاً: إن الدافع للقول بأن مداليل الحروف اخطارية مطلقاً، هو القول بأن المعاني الاسمية وضعت للماهية المهمة في الذهن مما يستلزم استحالة تقيد المعنى الاسمي في الذهن دائماً عن خصوصية الارتباط بالغير، مما اضطرهم

إلى القول بكون الحروف إيجادية؛ إذ أن للحروف خاصية ارتباط المفهومين أحدهما بالآخر، وهو ما ذهب إليه المشهور في اسامي الاجناس، وأن مداليلها هي نفس الطبائع المجردة التي توجيها مقدمات الحكمة. ومنشأ هذا الاختلاف يرجع إلى اختلافهم في وضع المطلق، فالمشهور يرون أن المطلق موضوع للمعنى ولكن مع ملاحظة الشبوع والسريان، أي أخذ لحاظهما جزءان للموضوع له ومقتدان بذلك، فعند التقييد فيه يستلزم المجازية، أو أنه موضوع لنفس المعنى ولكن مجرداً عن لحاظهما، ولم يلحظ في الوضع وجودهما ولا عدمهما، وعليه فيصلح أن يجتمع بكل قيد، والمشهور أن المطلق اللابشرط يجتمع مع ألف شرط، وفي مقام كلامنا أن الأعراض والمحمولات يلزم أن تكون قيداً للمطلق والجنس، وبناء على ذلك يوجب التقييد المجازية فيه في الأعراض الغريبة بناء على ما يراه المشهور (63).

ثانياً: لو قلنا إن أسامي الاجناس موضوعة للماهية المبهمة وللجامع بين الفاقدة للخصوصية وواجد الخصوصية مما لا يكاد أن يتحقق في الذهن إلا مع اقترانه بإحدى الخصوصيتين، أما الاطلاق والتجرد وأما القيد والخصوصية، فبناء على هذا لا يتم القول بالايادية؛ لأنه لا يمكن أن يتحقق الجامع في الذهن إلا مع كونه مقروناً بخصوصية التجرد والاطلاق الذي توجبه مقدمات الحكمة أو مع خصوصية التقييد فعندما نريد المقيّد، أي عندما نلاحظ المعنى الاسمي مقترناً مع خصوصية الارتباط بالغير كما في مثل: (سرت من الكوفة) و (الماء في البئر) و (محمد على السطح) ونحو ذلك -، وأريد بذلك إرسال ما تصوره من الصورة المقترنة إلى ذهن المخاطب فلا بد من الاحتياج إلى وجود كاشف ودال في البين يحكي به عن الصورة الخاصة التي تصورها، كذلك لا بد أن يكون المعنى الحاضر الواجد للتقييد في ذهن المتكلم أيضاً كذلك، فكما أن الطبيعة المهملة التي هي ذات المعنى الاسمي تحتاج إلى كاشف في صورة الكشف عنها، كذلك خصوصيته وارتباطه بغيره، فهي تحتاج إلى كاشف يكشف عنها أيضاً، وبعد ذلك المتكلم يحكي عن ذات الماهية المحفوظة في المقيد بالاسم، فيكشف الاسم عن الماهية المبهمة، وعن تقييده بالحرف، والذي يكشف عن التقييد والارتباط هو الحرف والأداة، وقد ذهب علماء اصول الفقه من المتأخرين ابتداءً من سلطان العلماء (ت: 1064 هـ) بأن الموضوع له في أسماء الاجناس هو نفس المعنى وذاته وليس المعنى المطلق، تفادياً من محذور المجازية عند استعمال اللفظ في المقيد (64).

ثالثاً: ثم لو كان الدال على التقييد يكون موجداً للمعنى، كذلك الدال على الإطلاق موجداً أيضاً له؛ لأنهما بحسب الفرض سواء بالنسبة إلى الطبيعة، ولكن هذا مما لا يلتزم به أحد، فلا بد من القول بأن الدال على الإطلاق ينبأ عن المعنى، وكذلك الدال على التقييد ينبأ عن ذلك (65).

ويمكن أن يقال: أن ما أفاده المحقق العراقي في الصورة الثالثة غير سديد؛ لأنه حصل عنده خلط بين الدالتين التصديقية والتصورية؛ لأن الدلالة في مقدمات الحكمة هي في المدلول وهي تصديقية، وكلامنا في الحرف الذي هو في المدلول التصوري، فقياس الدال على الإطلاق على الدليل على التقييد غير صحيح.

ويحصل مما تقدم: أن ما ذهب إليه سلطان العلماء في وضع أسماء الاجناس وأنها موضوعة للماهية المهملة وللجامع بين الطبيعة المقيدة والمجردة، بحسب الارتكاز والوجدان، وسواء كان حكاية عن النسبة الثابتة المحفوظة، كالأخبار أو عن النسبة الإيقاعية، التي يوقعها المستعمل في وعائها المناسب لها كما في الإنشاء، فهما مشتركان في جهة الحكاية، هذا بالإضافة إلى ما يرد من الاشكالات على الإيجادية بقول مطلق.

وعليه فلا بد من الالتزام بكون الحروف أيضاً، تحكي عن مداليلها كالأسماء وليست موجدة لها، فعندما نلاحظ مفهوم الاسمين مع ارتباط أحدهما بالآخر (كالماء في البئر) و (السير من الكوفة)، فلا بد في حال الحكاية وإلقاء ما في الذهن إلى المخاطب، أن نجعل الاسم يحكي عن مدلوله، وكذلك الأداة تشير إلى الارتباط الخاص الحاصل بين المفهومين، ولا يمكن القول بأن الأداة هي موجدة للربط الخاص بين المفهومين بعد القول بأن الربط حاصل بينهما قبل ذكر الأداة والتلفظ بها (66).

الخاتمة

بعد الاتكال على الله تعالى تم الانتهاء من كتابة هذا البحث والذي تناولنا فيه تحديد (حقيقة المعنى الحرفي بين الاخطار والابجاد) وقد خلصنا إلى جملة من النتائج نذكر أهم تلك النتائج وهي كالآتي:

1- إنَّ الفرق في ما ذهب إليه المحقق العراقي وبين القول باتحاد المعاني الاسمية والحرفية في جوهرها وحقيقتها واضح لا غبار عليه؛ لأنَّ المعنى بحسب ما يراه الأخوند الخراساني هو مجرد عن القيدتين وهما لحاظ الآلية والاستقلالية وكل واحد منهما يعرض على المعنى في رتبة متأخرة عن الوضع، وهو خلاف ما يراه المحقق العراقي بأنَّ الاستقلال هو من جوهر وصميم المعنى الاسمي، وأنَّ القيام بالغير والآلية هي من مقومات المعنى الحرفي؛ إذ لو حذفنا التبعية لم يبق للمعنى الحرفي أثر.

2- أنَّ اللحاظ يكون آله وحالة لغيره وغير مستقل كما يراه الأخوند الخراساني، كما في لحاظ النسب والروابط الموجودة بين المفهومين؛ وذلك لأنَّ الاستقلالية والتبعية هي من صفات اللحاظ بناء على هذا القول؛ إذ أنَّ اللحاظ تارة يتوجه نحو المعنى بنحو الاستقلال وتارة يتوجه إلى الغير بنحو المرآتية والآلية، كما لو نظرنا إلى المرأة فتارة عند ملاحظة وجهك فهي مرآة لملاحظته، وتارة أخرى نلاحظها بالاستقلال كملاحظة نفسها لنحكم عليها بالقياس لغيرها وأنها أحسن من تلك المرأة الأخرى.

3- لا يمكن الالتفات إلى المعاني الحرفية؛ لأنَّ اللحاظ غير مستقل فيها، وإنما يكون الالتفات إليها بسبب الالتفات إلى اطرافها، فالمعنى الحرفي للابتداء لا يمكن أن يلحظ إلا ضمن لحاظ السير من الكوفة، وهو ما ذهب إليه الأخوند الخراساني، وهو خلاف ما يراه المحقق العراقي، فهو يذهب إلى أنَّ المعنى الحرفي هو عبارة عن التقيدات فابتداء يمكن الالتفات إليها.

4- إنَّ المعاني الحرفية تكون من المحمولات بالضميمة بناء على القول بأنَّها من قبيل الأعراض بقول مطلق⁽⁶⁷⁾، والمراد منها هي المحمولات الخارجة عن ذات الموضوع وثبوتها للموضوع ينشأ من واسطة خارجية في الثبوت، أي أنَّ المراد من المحمول بالضميمة هو ثبوت المحمول للموضوع ليس من مقتضيات نفس الموضوع، بل بسبب علة خارجة عن ذات الموضوع وهو معلول لتلك العلة، كما في قولنا: (زيدٌ عالمٌ) و (علي أبيض)، فأثبت العالمية وحملها على زيد لا تقتضيه ذات زيد، وإنما هي ناشئة عن علة خارجة عن ذات زيد، وهكذا في ثبوت البياض لعلي، الذي يرتبط وجودها بغيرها، كما في البياض والسواد اللذان هما من الأعراض الخارجية، وهو ارتباط وجود الشيء بالغير، وهو خلاف ما يراه المحقق العراقي، فالمعنى الحرفي بناء عليه هو من نسخ الإضافات والروابط والإضافات التي تتقوم بالطرفين والربط بهما.

5- بناءً على أنَّ المعنى الحرفي هو من قبيل الأعراض النسبية فيمكن الالتفات إليه من أول الأمر، فالابتداء الحرفي يمكن ملاحظته مقترناً بلحاظ قولنا (سر من الكوفة)؛ لأنَّه عبارة عن التقيدات كما ذهب إليه المحقق العراقي فيكون ملتفتاً إليها، وبناءً عليه تكون الذات المقيدة بكذا متعلقاً للطلب والتقييد يكون جزءاً للمطلوب؛ إذ أنَّ الطلب يتعلّق بالشيء الملتفت إليه، وهو يكشف عن أنَّ التقيدات ضمن الخطاب؛ إذ لو لم يكن ملتفتاً لها كيف جعلها في خطابها، كما في قوله تعالى: (بَلِّغْ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا)⁽⁶⁸⁾، ومعنى ذلك حج إن استطعت، فلو كانت المعاني الحرفية غير مغفول عنها، فيمكن القول بأنَّ القيد هو للهيئة، فلا وجوب إلا بعد حصول الشرط وهو الاستطاعة، وإذا قلنا بأنَّ المعاني الحرفية مغفول عنها فجميع الواجبات التي يظن أنها مشروطة هي واجبات معلقة، فالقيد يكون فيها قيد للمادة، ولا ارتباط له بالملك، فيكون الوجوب فعلي والواجب استقبالي.

6- إنَّ جهتي الاستقلالية والتبعية هما من صفات المعنى نفسه، والملحوظ من ناحية تحققه تارة يكون محدود في الذهن بحد مستقل وليس متقوماً بالغير وأخرى ليس كذلك، وإنما يكون قائماً بمعنى آخر وحاله له، كقيام العرض بالمعروض، مع أنَّه في مقام اللحاظ في كلا الصورتين هو ملحوظ بنحو استقبالي لا مرآتي، فهو قيام حقيقي بحسب ما يراه المحقق العراقي.

7- بناءً على أنَّه تمَّ من الاستقراء والتتبع يتبيَّن أنَّ المعاني تنحصر في الجواهر والأعراض وربطها لمحالها، واما الحروف فلم توضع لا للجواهر ولا للأعراض؛ إذ أنَّ الموضوع للأعراض والجواهر هي الأسماء، وهي لم توضع للربط لمحالها؛ لأنَّ الموضوع له هو الهيئة، فيكون الموضوع له بالنسبة للحروف هو العرض النسبي.



8- اتضح أنَّ الفرق بين الحروف والهيئات، أنَّ الحرف يدلُّ على العرض النسبي بصورة مهملة، أي أنَّ الحرف موضوع للعرض المنتسب لموضوع ما، واما الهيئة فهي تدلُّ على مصداق تلك النسبة، أي أنَّ الهيئة تدلُّ على ربط ذلك العرض بموضوع معيَّن.

9- وبناءً على ما ذهب إليه النائي، هو القول بأنَّ المعاني الحرفية هي إبداعية سواء كانت نسبية أم غير نسبية، فالحرف هو الموجد لربط الكلام، وهو خلاف ما يراه المحقق العراقي والسيد الخوئي من القول بأنَّ مداليل الحروف اخطارية بشكل مطلق، وأنها نظير مداليل الأسماء.

الهوامش

- (1) الرضي الاسترآبادي، حسن بن محمد بن إبراهيم، شرح الرضي لكافية ابن الحاجب: 1/ 5.
- (2) ينظر: الجوهر، إسماعيل بن حماد، (مادة حرف): 4/ 1342.
- (3) ينظر: الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، (مادة حرف): 77.
- (4) ينظر: الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، (مادة حرف): 3/ 126.
- (5) القفطي، علي بن يوسف، إنباه الرواة على أنباه النحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم: 1/ 39.
- (6) الجرجاني، عبد القاهر الجمل، تحقيق: علي حيدر: 6.
- (7) المطرزي، ناصر بن أبي المكارم، المصباح في علم النحو، تحقيق: عبد الحميد السيد طلب، نشر مكتبة الشباب، ط1: 1/ 61.
- (8) الصاحب في فقه اللغة العربية ومسائلها، أحمد بن فارس بن زكريا الرازي، نشر محمد علي بيضون، الطبعة الأولى لعام 1418 هـ: 1/ 50.
- (9) النائي، محمد حسين (1404 هـ)، فوائد الأصول، (تقرير بحث محمد كاظم الخراساني)، تحقيق: ضياء الدين العراقي، نشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في قم.
- (10) العراقي، ضياء الدين (1405 هـ)، نهاية الأفكار (تقرير بحث محمد تقي البروجردي)، نشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في قم: 1/ 39.
- (11) الحكيم، محسن (1408 هـ) حقائق الأصول، نشر مكتبة بصيرتي، ط5، إيران، قم: 1/ 22.
- (12) الشاهرودي، محمود الهاشمي، بحوث في علم الأصول (تقارير السيد محمد باقر الصدر) 1: 231.
- (13) الفراهيدي، الخليل بن أحمد (1410 هـ)، العين، مؤسسة دار الهجرة، ط2: 4/ 214.
- (14) ينظر: الجوهر، إسماعيل بن حماد (1407 هـ)، الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور، دار العليم للملايين، ط4: 2/ 648.
- (15) ابن منظور، محمد بن مكرم (1405 هـ)، لسان العرب، نشر ادب الحوزة، بدون: 4/ 249.
- (16) الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب (بدون)، القاموس المحيط، بيروت، لبنان: 2/ 22.
- (17) ينظر: فتح الله، أحمد (1415 هـ)، معجم ألفاظ الفقه الجعفري، ط1: 36.
- (18) قلعي، محمد (1408 هـ)، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، بيروت، لبنان، ط2: 2/ 50.
- (19) ينظر: موسوعة دائرة المعارف الفقه الإسلامي (1428 هـ)، موسوعة الفقه الإسلامي طبقاً لمذهب أهل البيت عليهم السلام، مؤسسة دائرة المعارف الفقه الإسلامي، ط1: 7/ 476.
- (20) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين: 6/ 169.
- (21) الزمخشري، محمود بن عمر (1960 م)، أساس البلاغة، دار ومطابع الشعب، القاهرة، مصر: 1006.
- (22) الجوهر، إسماعيل بن حماد: 2/ 547.
- (23) الموسوي، روح الله (1414 هـ)، منهاج الوصول إلى علم الأصول، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني (قده)، قم، إيران، ط1: 1/ 73.
- (24) ينظر: المروج، محمد جعفر (1415 هـ)، منتهى الدراية، مؤسسة دار الكتاب، النجف الأشرف، ط6: 1/ 32.
- (25) التفنيزاني، سعد الدين مسعود بن عمر بن محمد (1411 هـ)، مختصر المعاني، دار الفكر، قم، ط1: 216، الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق (1414 هـ)، تاج العروس، تحقيق: علي شيري، دار الفكر، بيروت، لبنان، دون: 12/ 133.
- (26) الهاشمي، حبيب الله (1402 هـ) منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، تحقيق: إبراهيم الميانجي، نشر مؤسسة الإمام المهدي (عج) الثقافية، ط4: 1/ 15.
- (27) الاسترآبادي، محمد بن الحسن (1395 هـ)، شرح الرضي على الكافية، تحقيق: يوسف حسن عمر، نشر مؤسسة الصادق (ع)، طهران، بدون: 1/ 73.
- (28) النهاوندي، علي بن فتح الله، تشریح الأصول، (مخطوط): 40.

- (29) المصدر نفسه : 40 - 41.
- (30) ينظر: البروجدي، محمد تقي، نهاية الأفكار (تقارير المحقق ضياء الدين العراقي): 1 / 38.
- (31) ينظر: البروجدي، محمد تقي، نهاية الأفكار (تقارير المحقق ضياء الدين العراقي): 1 / 39.
- (32) ينظر: البروجدي، محمد تقي، نهاية الأفكار (تقارير المحقق ضياء الدين العراقي): 39/1.
- (33) المصدر نفسه.
- (34) ينظر: الرشتي، الميرزا حبيب الله، بدائع الأفكار: 41، والاسترابادي، رضي الدين، شرح الرضي على الكافية: 299/2.
- (35) ينظر: الخراساني، محمد كاظم، كفاية الأصول: 1 / 15.
- (36) ينظر: البروجدي، محمد تقي، نهاية الأفكار (تقارير المحقق ضياء الدين العراقي): 1 / 40 - 41.
- (37) ينظر: المصدر نفسه : 41.
- (38) ينظر: البروجدي، محمد تقي، نهاية الأفكار (تقارير المحقق ضياء الدين العراقي): 1 / 43.
- (39) المصدر نفسه: 43.
- (40) ينظر: البروجدي، محمد تقي، نهاية الأفكار (تقارير المحقق ضياء الدين العراقي): 1 / 42.
- (41) الخراساني، محمد كاظم، كفاية الأصول: 1 / 11.
- (42) ينظر: الحائري، عبد الكريم، درر الأصول: 1 / 8 - 9.
- (43) ينظر: الخوئي، أبو القاسم، أجود التقريرات (تقارير المحقق محمد حسين النائيني): 1 / 28 - 29.
- (44) ينظر: البروجدي، محمد تقي، نهاية الأفكار (تقارير المحقق ضياء الدين العراقي): 1 / 45 - 46.
- (45) صنقور، محمد، المعجم الأصولي: 2 / 605.
- (46) ينظر: الحكيم، عبد الصاحب، منتقى الأصول (تقارير السيد محمد الروحاني): 1 / 105، وينظر: بحر العلوم، علاء الدين، مصابيح الأصول (تقارير السيد الخوئي): 1 / 49، وينظر: الفيض، محمد إسحاق، محاضرات في أصول الفقه (تقارير السيد الخوئي): 1 / 76، وينظر: الروحاني، محمد صادق، زبدة الأصول: 1 / 93.
- (47) ينظر: العراقي، ضياء الدين (1414هـ)، مقالات الأصول، تحقيق: محسن العراقي، ومند الحكيم، نشر مجمع الفكر الاسلامي، ط1: 1 / 86.
- (48) ينظر: البروجدي، محمد تقي، نهاية الأفكار (تقارير المحقق ضياء الدين العراقي): 1 / 42 - 43.
- (49) ينظر: الطباطبائي، محمد حسين (1417هـ)، نهاية الحكمة، تحقيق: عباس علي السبزواري، نشر مؤسسة النشر الاسلامي، ط14: 21 - 26.
- (50) الحمل الشايع المراد منه: الاتحاد مصداقاً والمغايرة مفهوماً كـ (الإنسان حيوان)، ويسمى الحمل الشايع الصناعي. ينظر: المظفر، محمد رضا، المنطق، مؤسسة النشر الاسلامي، قم، بدون: 101.
- (51) هناك رأيان في حقيقة المعاني الحرفية والهيئات: الاول: ما يراه صدر المتألهين من كون الحروف والهيئات معناها مطلقاً من نحو الوجود الرابط، كالبياض والسواد. الثاني: ما يراه المحقق النائيني وهو أنَّ معاني الحروف والهيئات مطلقاً من نحو الوجود الرابطي، وذهب المحقق العراقي إلى أنَّ المعاني الحرفية من نحو الوجود الرابطي أي من الاعراض ولكن لا مطلق الاعراض، بل فقط النسبية منها. كمقولة الفعل والانفعال والابتن والإضافة. وهي التي تحتاج موضوعين كي يتقوم بهما وجودها وتحققها، واما مقولتي الكيف ولكم فتحتاج الى طرف واحد لا غير.
- (52) ينظر: الخوئي، أبو القاسم، أجود التقريرات (تقارير المحقق محمد حسين النائيني): 1 / 16.
- (53) ينظر: المصدر نفسه: 18.
- (54) ينظر: الخوئي، أبو القاسم، أجود التقريرات (تقارير المحقق محمد حسين النائيني): 1 / 20.
- (55) ينظر: البروجدي، محمد تقي، نهاية الأفكار (تقارير المحقق ضياء الدين العراقي): 1 / 46.
- (56) ينظر: المرتضى، علم الهدى علي بن الحسين بن موسى، الفصول المختارة من كتاب العيون والمحاسن: 91.
- (57) ينظر: البروجدي، محمد تقي، نهاية الأفكار (تقارير المحقق ضياء الدين العراقي): 1 / 46.
- (58) الاملي، ميرزا هاشم، بدائع الأفكار (تقارير المحقق العراقي): 1 / 43 - 45.
- (59) البروجدي، محمد تقي، نهاية الأفكار (تقارير المحقق ضياء الدين العراقي): 1 / 47.
- (60) الأصفهاني، محمد تقي، هداية المسترشدين في شرح معالم الدين: 1 / 145.
- (61) البروجدي، محمد تقي، نهاية الأفكار (تقارير المحقق ضياء الدين العراقي): 1 / 47.
- (62) اليهسودي، السيد محمد سرور الحسيني، مصباح الأصول (تقارير السيد الخوئي): 1 / 66.



- (63) ينظر: البروجردى، محمد تقي، نهاية الأفكار (تقريرات المحقق ضياء الدين العراقي) 2 : 545، الخراساني، محمد علي، فوائد الأصول (تقريرات ابحاث المحقق محمد حسين النائيني) 2 : 564 - 570، السيد مرتضى، عناية الأصول في شرح كفاية الأصول 2 : 349، آل شيخ راضي، محمد طاهر، بداية الوصول في شرح كفاية الأصول: 4/ 280.
- (64) ينظر: سلطان العلماء، السيد حسين بن رفيع الدين محمد بن محمود، تعلية على معالم الأصول : 155، البهسودي، السيد محمد سرور الحسيني، مصباح الأصول (تقريرات السيد الخوئي) : 1/ 66، البروجردى، محمد تقي، نهاية الأفكار (تقريرات المحقق ضياء الدين العراقي) : 2/ 545.
- (65) البروجردى، محمد تقي، نهاية الأفكار (تقريرات المحقق ضياء الدين العراقي) : 1/ 46.
- *ذكر هذا المعنى السيد محمود الهاشمي في تقريرات السيد محمد باقر الصدر، راجع الشاهرودي، سيد محمود الهاشمي، بحوث في علم الأصول (تقريرات السيد محمد باقر الصدر) : 1/ 245.
- (66) البروجردى، محمد تقي، نهاية الأفكار (تقريرات المحقق ضياء الدين العراقي) : 1/ 47، المدرسي، عباس اليزدي، نماذج الأصول في شرح مقالات الأصول: 1/ 182 - 184.
- (67) المحمول بالضميمة اصطلاح معروف ولكن اختلفوا في المراد منه على أقوال: الأول: إنَّ المحمول بالضميمة ما يكون محتاجاً في حمله على الشيء إلى الضميمة، الثاني: إنَّ المحمول بالضميمة ما يكون محتاجاً في حمله على الشيء إلى الضميمة. الثالث: إنَّ المحمول بالضميمة ما يكون له ما بإزاء في الخارج كالمقولات العرضية. والظاهر من كلمات الاصوليين ان مراده بالمحمول بالضميمة هو العارض المتأصل كالسواد والعلم والبياض.
- (68) آل عمران : 97.

المصادر

1. ابن منظور، محمد بن مكرم (1405هـ)، لسان العرب، نشر ادب الحوزة، د ت.
2. الاسترآبادي، حسن بن محمد بن إبراهيم (1395هـ)، شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، تحقيق: يوسف حسن عمر، نشر مؤسسة الصادق (ع)، طهران.
3. آل شيخ راضي، محمد طاهر (1425هـ)، بداية الوصول في شرح كفاية الأصول، نشر أسرة آل شيخ راضي، ط1.
4. الأملي، ميرزا هاشم (بدون)، بدائع الأفكار (تقريرات المحقق العراقي)، نشر مؤسسة الهدى، قم، ايران.
5. بحر العلوم، علاء الدين (بدون)، مصابيح الأصول (تقريرات السيد الخوئي)، نشر دار الزهراء (ع).
6. البروجردى، محمد تقي (1405هـ)، نهاية الأفكار (تقريرات المحقق ضياء الدين العراقي)، نشر مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين في قم، ايران.
7. البهسودي، السيد محمد سرور الحسيني (1417هـ)، مصباح الأصول (تقريرات السيد الخوئي)، نشر مكتبة الداوري، قم، ايران، ط5.
8. التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر بن محمد (1411هـ)، مختصر المعاني، دار الفكر، قم، ط1.
9. الجرجاني، عبد القاهر عبد الرحمن (1392هـ)، الجمل، تحقيق: علي حيدر، دمشق، سوريا.
10. الجوهرى، إسماعيل بن حماد (1407هـ)، الصحاح، تحقيق: احمد عبد الغفور، دار العليم للملايين، ط4.
11. الحائري، عبد الكريم (1418هـ)، درر الأصول، نشر مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ايران، ط6.
12. الحكيم، عبد الصاحب (1416هـ)، منتقى الأصول (تقريرات السيد محمد الروحاني)، ط2.
13. الحكيم، محسن (1408هـ)، حقائق الأصول، نشر مكتبة بصيرتي، قم، ايران، ط5.
14. الخراساني، محمد علي الكاظمي (1404هـ)، فوائد الأصول (تقريرات ابحاث المحقق محمد حسين النائيني) نشر مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ايران.
15. الخراساني، محمد كاظم (1409هـ)، كفاية الأصول، نشر مؤسسة آل البيت (ع) لاحياء التراث، قم، ايران، ط1.

16. الموسوي، روح الله(1414هـ)، منهاج الوصول إلى علم الأصول، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الامام الخميني(قده)، قم، ايران، ط1.
17. الخوئي، أبو القاسم (1410هـ)، أجود التقارير، (تقريراً لبحث النائيني)، مؤسسة المطبوعات الدينية في قم، ط2.
18. الرازي، احمد بن فارس بن زكريا(1418هـ)، في فقه اللغة العربية ومساائلها، نشر محمد علي بيضون، ط1.
19. الرازي، محمد بن ابي بكر(1415هـ)، مختار الصحاح، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1.
20. الرازي، محمد تقي (1417هـ)، هداية المسترشدين في شرح اصول معالم الدين، نشر مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجامعة المدرسين، قم، ايران، دت.
21. الرشتي، الميرزا حبيب الله(بدون)، بدائع الأفكار، نشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ايران، دت.
22. الروحاني، محمد صادق(1412هـ)، زبدة الأصول، نشر مدرسة الامام الصادق(ع)، ط1.
23. الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق(1414هـ)، تاج العروس، تحقيق: علي شيري، دار الفكر، بيروت، لبنان.
24. الزمخشري، محمود بن عمر(1960م)، أساس البلاغة، دار ومطابع الشعب، القاهرة، مصر.
25. الشاهرودي، محمود الهاشمي(1426هـ)، بحوث في علم الأصول (تقاريرات السيد محمد باقر الصدر)، نشر مؤسسة دائرة المعارف الفقه الاسلامي طبقاً لمذهب اهل البيت (ع)، ط3.
26. صنفور، محمد علي، (1426هـ)، المعجم الأصولي، نشر الدور، ط2.
27. الطباطبائي، محمد حسين(1417هـ)، نهاية الحكمة، تحقيق: عباس علي السبزواري، نشر مؤسسة النشر الاسلامي، ط14.
28. العراقي، ضياء الدين (1414هـ)، مقالات الأصول، تحقيق: محسن العراقي، ومنذر الحكيم، نشر مجمع الفكر الاسلامي، ط1.
29. العراقي، ضياء الدين(1405هـ)، نهاية الأفكار (تقرير بحث محمد تقي البروجردي)، نشر مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجامعة المدرسين في قم.
30. فتح الله، أحمد(1415هـ)، معجم ألفاظ الفقه الجعفري، الدمام، ط1.
31. الفراهيدي، خليل بن احمد، (1409هـ)، العين، ط2، تحقيق: الدكتور مهدي المخزومي، والدكتور إبراهيم السامرائي، نشر: مؤسسة دار الهجرة.
32. الفياض، محمد إسحاق(1422هـ)، محاضرات في أصول الفقه (تقاريرات السيد الخوئي)، تحقيق و نشر مؤسسة احياء آثار الامام الخوئي(ره).
33. الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب(بدون)، القاموس المحيط، بيروت، لبنان.
34. القفطي، علي بن يوسف(1424هـ)، إنباه الرواة على أنباه النحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم، نشر المكتبة العصرية، ط1.
35. قلجي، محمد(1408هـ)، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، بيروت، لبنان، ط2.
36. المدرسي، عباس اليزدي(1418هـ)، نماذج الأصول في شرح مقالات الأصول، نشر المؤلف، ط1.
37. المرتضى، علم الهدى علي بن الحسين بن موسى(1413هـ)، الفصول المختارة من كتاب العيون والمحاسن، نشر المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، ط1.
38. المروج، محمد جعفر (1415هـ)، منتهى الدراية، مؤسسة دار الكتاب، النجف الاشرف، ط6.
39. المطرزي، ناصر بن ابي المكارم(بدون)، المصباح في علم النحو، تحقيق: عبد الحميد السيد طلب، نشر مكتبة الشباب، ط1.
40. المظفر، محمد رضا(بدون)، المنطق، مؤسسة النشر الاسلامي، قم، بدون.
41. موسوعة دائرة المعارف الفقه الاسلامي(1428هـ)، موسوعة الفقه الاسلامي طبقاً لمذهب أهل البيت عليهم السلام، مؤسسة دائرة المعارف الفقه الاسلامي، ط1.

42. النائيني، محمد حسين (1404هـ)، فوائد الأصول، (تقرير بحث محمد كاظم الخراساني)، تحقيق: ضياء الدين العراقي، نشر مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين في قم.
43. النهاوندي، علي بن فتح الله (بدون)، تشريح الأصول، نشر مؤسسة مهر، طهران، ايران.
44. الهاشمي، حبيب الله (1402هـ) منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، تحقيق: ابراهيم الميانجي، نشر مؤسسة الامام المهدي (عج) الثقافية، ط15.
45. اليزدي، مرتضى الحسيني (1385هـ)، عناية الأصول في شرح كفاية الأصول، نشر الفيروزآبادي، قم، ايران، ط7.